



تشرين

حرية العرب في قوتهم

العدد ٢٦٥ الأحد ٦ رمضان ١٤٤٢ هـ الموافق ١٨ نيسان ٢٠٢١ م

(٤) صفحات | tishreen.news.sy

إعلانات

مذكره دعوة بالصفح الرسمية صادرة عن المحكمة الشرعية في خان أرنبة
 الجهة المدعية: دعاء رضوان الخطيب
 الجهة المدعي عليها: محمود أحمد سعد الدين – مجهول الإقامة.
 الدعوى: تفريق لعله الغياب.
 نظراً لجهالة مكان إقامتك تدعو المحكمة الشرعية في خان أرنبة لحضور جلسة بالمدعى الشرعية رقم أساس/٢٧٨/ لعام ٢٠٢١ وذلك يوم الثلاثاء بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٨ وإذا لم تحضرن بنفسك أو ترسل وكيلًا قانونياً عنك سيصدر الحكم بحقك بمقابلة الوجاهي.
 القاضي
 ٦٦٥٦٦
 مذكرة دعوة بالصفح صادرة عن محكمة البداية المدنية في القنيطرة
 الجهة المدعية: قاسم عكله الأحمد.
 الجهة المدعى عليها: ١- مامه عكله الأحمد.
 ٢- عليا عكله الاحمد.
 ٣- زيد عكله الأحمد.
 ٤- زايد عكله الأحمد.
 ٥- هيام عكله الأحمد.
 ٦- زياد عكله الأحمد.
 ٧- زاده الخير عكله الأحمد.
 ٨- عبيد عكله الأحمد.
 مجهولو الإقامة.
 الدعوى: تجديد بعد انقضاء الخصومة.
 نظراً لجهالة عنوان إقامتكم تدعوكم محكمة البداية المدنية في القنيطرة لجلسة المحاكمة في الدعوى الابتدائية رقم أساس/٣٨٠/ لعام ٢٠٢١ وذلك في الساعة التاسعة صباحاً في ٢٠٢١/٦/٣ م وإذا لم تحضرن بنفسك أو ترسل وكيلًا قانونياً.
 القاضي
 ٦٦٩٥٧
 مذكرة إخطار بالصفح الجهة المدعية: رحيمه حسن رحيمه.
 الجهة المدعى عليها: الممتلك على انا حسن صالح – أصالة عن نفسه وإضافة لتركه مؤثرهم المحرم جمال عبد الناصر حسن صالح – مجهول الإقامة.
 الدعوى: تجديد بعد انقضاء الخصومة.
 نظراً لجهالة عنوانك تقرر لدينا بالمدعى رقم أساس/٥٣/ لعام ٢٠٢١ المنظورة أمام محكمة البداية المدنية بتليغكم إخطار بإحدى الصحف اليومية والمقرر موعد الجلسة بتاريخ ٢٧/٥/٢٠٢١ م وفي حال عدم حضوركم أو إرسال وكيل عنكم سيصدر بحقك المعاملة القانونية بإحضار الوجاهي
 القاضي
 ٦٦٩٥٨
 سند تبليغ بالصفح الرسمية صادر عن محكمة الاستئناف المدنية في القنيطرة
 طالب التبليغ: عبد السلام عدنان العباس- تمثله المحامية كوكب الدياك.
 المطلوب تبليغه: ١- ورثة إبراهيم عبد الله العباس وعملهم أنفسهم وإضافة لتركه مؤثرهم وهم (عبد الرحمن – خالد – شركية- يسرى – سمرية) أبناء إبراهيم الدعاس.
 ٢- ورثة حسين موسى زيتون وزوجته صباح كيكون كثن وهم أبناءهم: (جمال – حنان – ايمان – ندى – محمد) أصالة عن أنفسهم وإضافة لتركه مؤثرهم حسين وصباح – مجهولو الإقامة.
 الدعوى: تثبيت بيع خلاصة الحكم المطلوب تبليغه: لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم/١٥/ببالمدعى رقم أساس/٣٠/ لعام ٢٠٢١ والمتضمن الفقرات التالية: لذلك تقرر بالاجتماع الحكم بمايلي:
 ١- قبول الاستئناف شكلاً. ٢- فسخ القرار المستأنف ونقل ملكية/٢٥٠٠/٢٥ وما يعادلها من اسهم والبالية/٣٧٠٠٣٧/٥٣٠ سهماً من العقار رقم/٩٩/المنطقة العقارية عبا/٢١/من اسم المرجح إبراهيم عبد الله الدعاس وتسجيلها باسم المدعى المستأنف عبد السلام الدعاس في السجل العقاري.
 ٣- ترقية إنشارة الدعوى الموضوع بالعدد/١٧٨/ تاريخ ١٣/٧/٢٠١٧ بعد تنفيذ القرار أصولاً وعند اكتسابه الدرجة

٣٧٥ مسرابا وتسجيل الحصة المبيعة على اسم الجهة المدعية اسماعيل خبية لدى قيود السجل العقاري و التزام المدعى عليه والسجل العقاري بذلك.
 ٢- تثبيت شراء الجهة المدعية عبد الرحمن معيكه من الجهة المدعي عليها الحصة السهمية البالغة ٢٤٠٠/٤٠٩٢٨ سهم من العقار ٣٧٥ مسرابا وتسجيل الحصة المبيعة على اسم الجهة المدعية عبد الرحمن معيكه لدى قيود السجل العقاري و التزام المدعى عليه والسجل العقاري بذلك.
 ٣- ترقية إنشارة الدعوى الموضوعة على صحيفة العقار المذكور بموجب العدد رقم/٦٤٨٣/ لعام ٢٠١٩ بعد التسجيل.
 ٤- تضمين الجهة المدعية الرسوم والمصاريف والأتعاب .
 قراراً وجاهياً وبمقابلة الوجاهي قابلاً للطعن بطريق الاستئناف صدر وأفهم علناً حسب الأصول والقانون بتاريخ ٢٠٢١/٣/١٦
 فبناء على طلب المحكوم له وتوفقاً لأحكام المادتين ٢٨٥ و ٢٨٦ من قانون أصول المحاكمات تكلف لتنفيذ مضمون القرار المذكور خلال خمسة عشر يوماً تلي تاريخ تبليغ هذا الإخطار
 ولا تجري بحقك الإجراءات التنفيذية المنصوص عليها في القانون المذكور.
 مدير التنفيذ المدني في دوما القاضي
 ٦٧٠٥٦
 تقدم لبنا السيد : مشهور أحمد الكيلاني برخصة بناء على العقار ٥١٥ / كقرين
 فمن يود الاعتراض التقدم إلى ديوان البلدية خلال مدة أقصاها شهر من تاريخه . رئيس مجلس بلدية الكفرين
 ٦٧٠٥٧
 إعلان تبليغ بالصفح صادر عن المحكمة الشرعية الثالثة ب دمشق باسم الشعب العربي في سورية
 حكم صادر عن المحكمة الشرعية بدمشق القاضي السيد : يونس غندور المساعد السيد : سجاد النابلسي
 طالبة التبليغ : أنوار دحام الخلف . تمثله المحامية : غفران السبييني .
 المطلوب تبليغه : حجاب عبد العلي مجهول الإقامة.
 خلاصة الحكم المطلوب تبليغه: لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم ٥١٨ / في الدعوى رقم أساس ٤١٠٦ / بتاريخ ٤ / ٥ / ٢٠٢١ والمتضمن:
 ١ - تثبيت الزواج الجاري بين الطرفين المتداعيين في دير الزور بتاريخ ١٧ / ٧ / ٢٠٠٩ على مهر معجله مئة ألف ليرة سورية غير مقبوضة وموجله مئة ألف ليرة سورية باقاة بذمة الزوج .
 ٢ - تثبيت نسب الطفل قاسم المولود في دمشق / ١ / ٢٠١٦ في محكمة والديه الطرفين المتداعيين والحاقه بنسب والده المدعى عليه ودينه هو الاسلام .
 ٣ - تسجيل واقعة الزواج على قيود الطرفين لدى أمين السجل المدني المختص .
 ٤ - تثبيت تراجع الجهة المدعية عن طلبها بالتفريق .
 ٥ - تضمين الجهة المدعي عليها الرسوم والمصاريف والأتعاب .
 حكماً وجاهياً بحق الجهة المدعية وبمقابلة الوجاهي بحق الجهة المدعي عليها صدر بتاريخ ٥ / ٤ / ٢٠٢١ الموافق ٢٢ / ٤ / ٢٠٢١ هـ وأفهم علناً وحسب الأصول قابلاً للطعن بطريق الاستئناف
 ونظراً لجهالة عنوان المطلوب تبليغه فقد جرى تبليغه بالصفح وإذا لم يسلك طرق الطعن خلال المدة القانونية يصبح الحكم مبرماً صالحاً للتنفيذ.
 القاضي
 ٦٧٠٥٨
 إعلان صادر عن المحكمة الشرعية الثانية بدمشق (أ)
 بمثابة مذكرة اخطار موجهة إلى المدعي عليه
 رقم أساس-الدعوى: ٢٠٢١/٩٠٠٥
 المدعى: ياسر حاج بن ياسين.
 المدعى عليها: شهد عسل ثعنوع بنت مالك.
 في الساعة التاسعة من يوم الأحد بتاريخ ٥/٩/٢٠٢١ للمعين بنت محمد
 المطلوب تبليغه: عباس بن

الدار السكنية التي الت من مؤثرتهم امينه قطان للمدعية منى بزاره بنت اسماعيل وتعديل عقد البيع المذكور اعلاه بما يتوافق مع هذه الحصوص فقط وابطال ما يجاوزها
 - تعديل اشارة الدعوى الموضوعة بالعدد ٥٩٣٩ تاريخ ١٠/٩/٢٠١٢ لصالح الدعوى اساس ٥٥٢٧ تاريخ ٩/٩/٢٠١٢ موضوع الحكم المعترض عليه وجعلها على مساحة ٣٠,٣٣٣,٣٢م فقط من اصل ٢٩٦١ والمعادلة ٢٤٠٠/٨٠٠ سهم
 الزام المدعي المدعي عليها بنقل ملكية حصتها المبيعة للجهة المدعية اصولا في السجل العقاري بالحسنة
 ٢٠٢١ -رفع اشارة الدعوى تلازما مع التنفيذ
 -رفع اشارة الدعوى الموضوعة لصالح هذه الدعوى بالعدد رقم ٥٣١ لعام ٢٠١٩ تلازما مع التنفيذ
 تدوين هذا التعديل على نسخة الحكم الاصلية بعد اكتساب الدرجة القطعية
 رد طلب الجهة المعترضة لجهة وقف الاعمال الجديدة شكلا - تضمين الجهة المعترضة عليها الرسوم والمصاريف والأتعاب ورسم الوكالة القضائية
 قرارا وجاهيا وبمقابلة الوجاهي قابلا للاستئناف صدر وافهم وتلي علنا حسب الاصول والقانون بتاريخ ١٧/٣/٢٠٢١
 ونظرا لجهالة عنوان المدعي عليهم تقرر تبليغهم نشرًا بالصفح ولصقا على لوحة اعلانات المحكمة الطعن خلال المدة القانونية يصبح الحكم مبرما صالحا للتنفيذ .
 القاضي
 ٦٧٠٥٣
 اعلان
 سند تبليغ حكم صادر عن المحكمة الشرعية الثالثة بدمشق رقم الدعوى: ٢٠٢١/١١/٢٤ أساسس ٢٠٢١/٩٩ قرار ٢٠٢١ لعام ٢٠٢١
 المدعى: زبيدة حوراني ابنة ياسين يمثلها المحامي عدنان الربيع
 المدعى عليه: موفق ادريس ابن سليم
 بتاريخ ٢٣/٣/٢٠٢١ صدر القرار رقم ٣٩٩ لعام ٢٠٢١ بالدعوى أساسس ١١٦٤ لعام ٢٠٢١ عن المحكمة الشرعية الثالثة بدمشق والمتضمن من حيث النتيجة
 ١-تثبيت الطلاق الواقع عن المدعي عليه على المدعية بتاريخ ٢٧/٥/٢٠١٩ واعتباره طلاقاً وحيداً بائنة لعدم ثبوت حصول المراجعة الزوجية خلال فترة العدة لا يحلان لبعضهما الا بعدد مهر جديدين ٢٠٠ - عدم البحث بالعدة
 ٢- تصحيت الطلاق الواقع عن المدعي عليه على المدعية بتاريخ ٢٧/٥/٢٠١٩ والموافق ٢٧/٣/٢٠٢١ م قابلا للطعن بالنقض وافهم علنا حسب الاصول.
 وتعذر تبليغ بسبب جهالة العنوان جرى تبليغك بواسطة الصحف.
 السند تبليغ بالصفح صادر عن محكمة الصلح المدني بالقامشلي طالب التبليغ: عمر حنلي ابن عبد الرزاق اصالة عن نفسه وإضافة لتركه مؤثرته امينه قطان - تمثله المحامية نهمه جمعه
 المطلوب تبليغهم:--محمد زكي حنلي ابن عبد الرزاق مجهول الإقامة -عبد الرزاق وحسام ولدي خالد حنلي مجهول الإقامة
 خلال الحكم المطلوب تبليغه : القرار رقم ٢٧ اساس ٢ لعام ٢٠٢١ الصادر عن محكمة الصلح المدني بالقامشلي والمتضمن :
 -قبول الاعتراض شكلا
 -قبول الاعتراض موضوعا وتعديل الحكم القضائي رقم اساس ٥٥٢٧ قرار ٦ ٥٣٤ تاريخ ١٠/١٠/٢٠١٢ الصادر عن محكمة الصلح المدني بالقامشلي ليصبح على الشكل التالي:
 تثبت عقد البيع المورخ في ٢٢/٦/٢٠١٢ والمتضمن بيع الجهة المدعي عليها محمد زكي وسهام ولدي عبد الرزاق حنلي وفدوى محمد ثابت احسد وعبد الرزاق ومحمد تيسير وقادي وحسام ورنى وشذى اولاد وبناات احمد حنلي كامل قاصصهم الرزاقية بالعقار رقم ٢٢ قامشلي سادسة والمعادلة ٨٠٠ سهم من اصل ٢٤٠٠ سهم من هذا العقار والتي تعادل مساحة ٣٣٣,٣٣٣م٢ من اصل مساحة كامل العقار البالغة ٣٩٦م٢ والتي تشكل جزءا من الدار السكنية المشادة على العقار موضوع الدعوى وليس كامل

القطعية.
 ٤- تضمين الجهة المستأنفة الرسوم والمصاريف والنقبات.
 قسراً وجاهياً بحق الجهة المستأنفة وبمقابته بحق الجهة المستأنف عليها صدر علناً وحسب الأصول بتاريخ ٢٨/٣/٢٠٢١ قابلاً للطعن بالنقض.
 القاضي
 ٦٦٩٥٩
 بمقابلة إخطار تنفيذي عن طريق الصحف
 بالملف التنفيذي الصلحي ٨٣ لعام ٢٠٢١ تنفيذ ريف دمشق - كفر بعلنا
 طالب التنفيذ: عدنان أبو الجوز ابن محمود يمثلها المحامي مازن ديبية.
 نظراً لجهالة عنوانك قررت رئاسة التنفيذ إخطارك ع / ط الصحف بأنه قد تم وضع إشارة رهن من الدرجة الأولى من قبلك لقاء مبلغ مئتا ألف ليرة سورية وأن الجهة طالبة التنفيذ متضررة من ذلك وأنه لا مانع لديها من تسديد كامل مبلغ الرهن المترتب بذمتها وتسليمه لك او وضعه في صندوق المحكمة، فإذا لم تحضر أو ترسل وكيلًا قانونياً ينوب عنك سوف تنسر بحقك الإجراءات التنفيذية وفقاً للأصول القانونية.
 مدير التنفيذ في كفربنا
 ٦٦٩٨١
 مذكرة دعوة صادرة عن محكمة الاستئناف المدني الثالثة بدمشق بالدعوى رقم أساس ٣٠ لعام ٢٠٢١ طالب التبليغ: موسى عبد الله العرقدى.
 المطلوب تبليغه: نبيله محمد حسن بركات.
 نظراً لجهالة مكان إقامتكم تدعوكم محكمة الاستئناف المدني بدمشق لحضور جلسة يوم الثلاثاء الموافق ٢٧/٤/٢٠٢١ التاسعة زوالية في حال عدم حضوركم أو إرسال وكيل قانوني سنتخذ بحقكم الإجراءات القانونية اللازمة.
 رئيس محكمة الاستئناف المدني بدمشق
 ٦٧٠٤٧
 تبليغ مذكرة إخطار ع / ط صادرة عن المحكمة البداية المدنية الثانية في الزبداني
 الدعوى رقم أساس/٥٣/ لعام ٢٠٢١ الجهة المدعية: محمد فايز علق.
 الجهة المدعى عليها: مرقت عبد الوهاب غنام - سامر عبد الوهاب غنام - ميساء عبد الوهاب غنام - سمر عبد الوهاب غنام .
 الدعوى: تثبيت بيع .
 نظراً لجهالة عنوانكم فقد تقرر لدينا إخطاركم ع / ط الصحف والوحيه الاعلانات والصحف الالكترونية لحضور جلسة المحاكمة يوم الأربعاء ٥ / ٩ / ٢٠٢١ م فإذا لم تحضروا أو ترسلوا مندوباً عنكم ستجري بحقكم الإجراءات القانونية وسيصدر بحقك الحكم بالصفحة
 القاضي
 ٦٧٠٤٨
 إعلان مذكرة إخطار بالصفح صادرة عن المحكمة الشرعية الأولى في دمشق
 بالدعوى رقم أساس ٢٥٧ لعام ٢٠٢١
 المدعى: محمد ناصر
 المدعى عليه: هدى بنت علي محمد، يمثلها المحامي ماجد الشيخ عمر.
 المطلوب تبليغه: المدعي عليه عبد الرحمن الوسمي ابن محمود ولطيفة، مسجل بالمسكن البوكمال - سكرية أساس خ(٧٨).
 موضوع الدعوى: تفريق لعله الشقاق .
 نظراً لتعذر تبليغك مذكرة الدعوة بسبب عودة المذكرة بشرح يفيد جهالة مفصل موطنكم الحالي، فقد تقرر تبليغك هذه المذكرة بواسطة النشر بالصفح وعلى لوحة إعلانات المحكمة لحضور المجلس العائلي الأول في قاعة المحكمة بالساعة العاشرة من يوم الأحد الموافق في ٥/٩/٢٠٢١ م. وإذا لم تحضر في الوقت المحدد أو إذا لم تحضر في الوقت المحدد أو ترسل وكيلًا عنك تجري بحقك الإجراءات القانونية ويعتبر الحكم الذي سيصدر بمقابلة الوجاهي بحقك.
 القاضي
 ٦٧٠٤٩

